

شرح أحاديث بلوغ المرام | | الحديث: ٩٠١)

أحمد الصقوب

الحديث الثاني حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس بين ثم ذهب فقد وجد الغسل متفق عليه زاد مغسل وان لم يكن - [00:00:00](#)

السلام عليكم الفائدة الاولى هذا الحديث أخرجه الامام البخاري ومسلم. من حديث عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه من حديث قتادة عن الحسن عن أبي رافع عن أبي هريرة رضي الله عنه به. واما زيادة - [00:00:20](#)

وان لم ينذر فاخرجنا مسلما من حديث غضب الوفاة عن الحسن البصري عن الذي رواه أبي هريرة رضي الله عنه انه قوله صلى الله عليه وسلم إذا جلس يعني الرجل - [00:00:50](#)

وهذا من ذكرها وهذه المحاكم اللغة لكن عند الشرح يبين المقصود تقول ثم جاهدها اي حاصرت وقد ذكر العلماء ان غياب يتعلق بها اكثر من سواء في الطعام او في الصيام او في الحج او في البيوت او - [00:01:10](#)

او في النساء او في الصلاة. قول هذا الحديث دليل على ان الوقت يحصل به او يجب عليها يجب به الغسل من الجنابة وان لم يكن من دون الله. فانه قال اذا جلس بين ثم جاء - [00:02:00](#)

قد يقول قائل هل لابد من رواية مسلم بينة؟ وازالت هذا قام وان لم ننزل. نتقدم بانه قبل قليل. وقد حث الامام النووي الاجماع. على وجوب الغسل وان لم يكن معه زاء. وحديث أبي موسى الأشعري فيه بيان قد سماه قبل ذلك - [00:02:30](#)